

الهرمل من شأنه أن يعزز التعاون بين البلديات ويمكن الاتحاد من تطوير وتوسيع عمله بهدف تقديم خدمات مشتركة بشكل أفضل،

وحيث أن المادة 115 من المرسوم الاشتراعي رقم 118 تاريخ 1977/6/30، نصت على أنه يجوز ضم بلديات الى الاتحاد بمرسوم بناء على طلب وزير الداخلية والبلديات.

لذلك

تم إعداد مشروع المرسوم اللازم.

مرسوم رقم ٢٣٢٧

ضم بلدية مزرعة سجد - قضاء الهرمل الى اتحاد بلديات الهرمل - قضاء الهرمل - محافظة بعلبك الهرمل

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم 118 تاريخ 1977/6/30 (قانون البلديات)، لاسيما المادة 115 منه،

بناء على مرسوم انشاء اتحاد بلديات الهرمل رقم 15938 تاريخ 2005/12/15،

بناء على قرار انشاء بلدية مزرعة سجد رقم 1902 تاريخ 2012/10/22،

بناء على قرار بلدية مزرعة سجد رقم 10 تاريخ 2025/8/7،

بناء على قرار اتحاد بلديات الهرمل رقم 6/ب تاريخ 2025/9/12، (القاضي بالموافقة على انضمام بلدية مزرعة سجد الى الاتحاد)،

بناء على اقتراح وزير الداخلية والبلديات.

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ضمت بلدية مزرعة سجد الى اتحاد بلديات الهرمل - قضاء الهرمل - محافظة بعلبك الهرمل.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٦ كانون الثاني ٢٠٢٦

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الداخلية والبلديات

الإمضاء: أحمد الحجار

الأسباب الموجبة

بما أن بلدية مزرعة سجد ترغب بالانضمام الى اتحاد بلديات الهرمل،

ويما ان بلدية مزرعة سجد تشكل امتداداً جغرافياً للبلديات التي يتألف منها الاتحاد.

ويما أن انضمام بلدية مزرعة سجد الى اتحاد بلديات